

منه العبد من فانه يباع الواجب مطلقا ويجعل رهنها نظا للمفتول
 منو استنوي الدينان خلولا ونا جلا ام لا وهو شفا فريم اولم تورد ووهن
 باقلر **قوله** فاعلك بقاس عليها حيث فاء العقد واخر
 بعوله يدبر عمالوكان الساتر للمفتول رهون يدبر فاحد صفقه
 واخذ فلا ينقل الوبيقه اذ فابده في نقلها واخا له **قوله** ينصف
 بعض بتعد عريم ومدون ووارث تركه غير رهونه يعنى اذ اكا لعين
 رهونه صفقه واخذ لم ينصف منها شي الا بفراغ امد الواهون جميع
 الدين واذ بقى بعض الدين وان قل لم ينصف شي المهرت الا باخذ هذه
 الامور المذكوره **الاضل** **احكام** **قوله** بتعد عريم
 يعنى مثل ان رهون عقده من شئ صفقه واحكام فانه اذا اذ دين
 اخذها الفقه ما يبا بده الرهن **الثاني** **قوله** ويدبر يعنى
 مثل ان يكون المدون المبر بينهما عقدا مشتمل
 من عليهما صفقه واخذ فانه اذا اخذها ما عليه انك تصفه بقر
 بتعد العريم او الخد **الثالث** **قوله** ووارث تركه يعنى لو ما
 وعليه ردين فالتركه كالمهونه بالدين فلا ينقد تصرف الوارث في شئ
 من الركه حتما نقض جميع الدين وللوارث ان ينقذ في الفوائد الخاضله
 من ريع الركه بتعد ثبوت الموزوت لان الدين لا يبيع الا ريق فلو بتعد الوارث
 فاذا بعضهم فذكر خصنه من الدين الذي على الميت انك تصفيه من الركه
 وخباره المقر في ربه واليه الاساوه يعنى ووارث تركه يعنى بتعد
 وارت تركه مد بون ينصف نصيب مراد قدر خصنه من الدين **قوله** عريم

في

يعنى ينصف نصيب اذ اخصنه الرزقه اذ اتم بحس الموزوت رهون الركه
 في الدين اما لو كان قدر رهنها ثم مات واهي رهونه لم ينصف
 لها شي اذ بعض الوارثه قدر خصنه بل لا يدبر تسليم جميع الدين
قوله وبتعد عند بتعد يعنى لو رهون نصف عقده فخصه مثلا ثم رهون
 نصفه الا فخصه من رهون النصف الاول في عقد اخر مثلا اذ اتم
 من الدين نظرت فان تصد الاساعه لم ينصف شي وان تصد لخصه احد
 العقد من انك تصد بتعد وان لم تصد شيئا فخصه الا وصر في الى
 ما شئت اساعه او خصيص فبذ ذكره المصنف في الدعوا والبيات
قوله وبتعد يعنى بتعد هذا من الامور التي ينصف منها بعض المهرت
 باذ بعض الدين والمعنا انه لو استجار عديم من من شئ لم ينصفها عند
 واخذ صفقه واخذ ما به كل واخذ فخصه مثلا فوهما صفقه كذلك
 ثم اذا خصه نظرت فان قصدان ذلك الذي اذ اخصه اذ العقد
 انك من قصده وبيع الاخر رهونا وان تصد التسويغ لم ينصف شي منها الا
 باذ تلك الخمسين وان لم يبتعد شيئا في ربه الا اني صرفه اليها شائهما
 او الاساعه **قوله** وان اذن لم ينصف شي الا خصه يعنى لو اذن الواهون
 في بيع المهرت لم يبعه الا خصه بالواهون **قوله** وان ريع يعنى
 لو اذ خص الواهون لم يبيع المهرت **قوله** المخصص المخصص المخصص
 لخصه وبيع التسويغ كانه باع للواهون اذ خصه **قوله** او انك يعنى لو قال
 الواهون اني اخصه لك فباعه المهرت لخصه لم يبعه لانه باعته لنفسه **قوله**
 اذ ربه واستنوي فليس يعنى لو اذ الواهون لخصه المهرت ولم يعل في

للواهون